

إشكالية تطبيق معيار كفاية رأس المال بالبنوك الإسلامية (دراسة تطبيقية على مجموعة البركة المصرفية)

Title of the article: Problematic of application the capital adequacy standard in islamic banks (An Empirical Study on Al Baraka Banking Group).

أ.سعيد خديجة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

جامعة تلمسان

ملخص:

يعتبر موضوع كفاية رأس المال في ظل الأزمة المالية العالمية من الموضوعات الهامة في الآونة الأخيرة لما يعكسه من سلامة الوضع المالي للبنك. وقد اهتمت كل من السلطات الرقابية والبنوك بهذا المعيار على رأسها لجنة بازل بإصداراتها فيما يتعلق بمعيار كفاية رأس المال وفقا لمتطلبات كل مرحلة.

إلا أن مختلف إصدارات لجنة بازل فيما يتعلق بمعيار كفاية رأس المال لم تراعي فيها خصوصية البنوك الإسلامية، ولما كانت معايير الكفاية الدولية لا تتفق في بعض بنودها مع الطبيعة الخاصة للمصارف الإسلامية فقد قامت بعض الجهات الإسلامية -وعلى رأسها مجلس الخدمات المالية الإسلامية- بإعداد وتبني معايير إسلامية مناسبة لهيكل موجودات البنك الإسلامي وموارده.

وحاولت الباحثة من خلال هذا المقال تسليط الضوء على معيار كفاية رأس المال وفقا لمتطلبات بازل من جهة وإشكالية تطبيقه على مستوى البنوك الإسلامية ممثلة بمجموعة البركة المصرفية كحالة تطبيقية بما فيها بنك البركة الجزائري، وقد تم التوصل إلى أن أنه على الرغم من وجود معيار إسلامي موحد لكفاية رأس المال إلا أن هذا المعيار لازال لم يحتل مكانه المناسب، كون أن ما تصدره لجنة بازل يلتقي قبولاً عالمياً، هذا ما جعل البنوك الإسلامية تسعى لتطبيقه حتى ولو أنه لا يناسب طبيعتها.

الكلمات المفتاحية: معيار كفاية رأس المال، لجنة بازل، مجلس الخدمات المالية الإسلامية، البنوك الإسلامية، مجموعة البركة المصرفية.

: Abstract

The subject of capital adequacy is considered as an important topic in light of the global financial crisis, that it reflect the integrity of financial situation of the bank. Both the supervisory authorities and banks is focused this standard including Basel Committee and it versions of the capital adequacy according to the requirements of each stage.

However, the various versions of the Basel Committee with respect to the standard of capital adequacy did not take the Islamic banks into account, and for that, some Islamic bodies- Especially IFSB- has prepared and adopt Islamic standards suitable for structuring of the Islamic Bank's assets and resources.

The researcher through this article tried to shed light on the capital adequacy standard, according to the requirements of Basel on the one hand and the problem of its application to Islamic banks represented by Al Baraka Banking as an empirical case including Al Baraka Bank of Algeria. and it has been reached that in spite of the existence of an Islamic standard of capital adequacy, however, this standard is still not occupy its proper place, the fact that what is issued by the Basel Committee deliver an international acceptance, which has made the Islamic banks seek to apply even if it does not fit their nature.

Key Word: Capital Adequacy Standard, The Basel Committee, IFSB, Islamic Banks, Al Baraka Banking .

مقدمة:

يعتبر موضوع كفاية رأس المال في ظل الأزمة المالية العالمية من الموضوعات الهامة في الآونة الأخيرة لما يعكسه من سلامة الوضع المالي للبنك. وقد اهتمت كل من السلطات الرقابية والبنوك بهذا المعيار على رأسها لجنة بازل بإصداراتها فيما يتعلق بمعيار كفاية رأس المال وفقا لمتطلبات كل مرحلة.

إلا أن مختلف إصدارات لجنة بازل فيما يتعلق بمعيار كفاية رأس المال لم تراعي فيها خصوصية البنوك الإسلامية، ولما كانت معايير الكفاية الدولية لا تتفق في بعض بنودها مع الطبيعة الخاصة للمصارف الإسلامية فقد قامت بعض الجهات الإسلامية - وعلى رأسها مجلس الخدمات المالية الإسلامية بإعداد وتبني معايير إسلامية مناسبة لهيكله موجودات البنك الإسلامي وموارده. عليه تتمثل مشكلة الدراسة في طرح السؤال الرئيسي التالي: ما مدى تكيف معيار كفاية رأس المال المطبق بالبنوك الإسلامية مع ما أصدرته لجنة بازل؟ ويتفرع عنه الأسئلة الفرعية التالية:

- فيما تتمثل التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية في تطبيق معيار كفاية رأس المال الصادر عن لجنة بازل بمختلف طبعاته؟

- هل هناك معيار كفاية رأس المال ذو صيغة إسلامية يتلاءم مع طبيعة البنوك الإسلامية؟

- ما أثر بازل 3 على قدرة البنوك الإسلامية في تطبيق معيار كفاية رأس المال؟

أهمية الدراسة: يستمد البحث أهميته من أهمية البنوك الإسلامية في القطاع المالي والمصرفي من جهة، ومن جهة أخرى من أهمية معيار كفاية رأس المال كأحد الأساليب المعتمدة في إدارة المخاطر، والذي عرف عدة تطورات كان آخرها معيار كفاية رأس المال وفق بازل 3، وذلك بعد الأزمة المالية العالمية شهدتها الاقتصاد العالمي.

أهداف الدراسة: يهدف البحث إلى:

- التعرف على آلية حساب معيار كفاية رأس المال وفق بازل 1 و 2 و 3؛
- تبيان مدى فاعلية وقدرة البنوك الإسلامية على تطبيق معيار كفاية رأس المال الصادر عن لجنة بازل؛
- تبيان مدى إمكانية وجود معيار إسلامي لكفاية رأس المال يتلاءم مع طبيعة البنوك الإسلامية؛
- إجراء مقارنة بين معيار كفاية رأس المال الصادر عن لجنة بازل و معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية و ذلك بالتطبيق على مجموعة البنوك المصرفية بما فيها بنك البركة الجزائري.

فرضيات الدراسة: تتمثل فرضيات الدراسة في الفرضية الرئيسية التالية:

- يوجد معيار إسلامي لكفاية رأس المال يلائم البنوك الإسلامية وينسجم مع معيار كفاية رأس المال الصادر عن لجنة بازل.

حدود الدراسة: لقد اقتصرت الدراسة على دراسة مجموعة البركة المصرفية بما فيها بنك البركة الجزائري ، وذلك للأسباب الآتية:

- توفر البيانات اللازمة للدراسة حول المجموعة؛
- باعتبار مجموعة البركة المصرفية من رواد الصناعة المصرفية الإسلامية في العالم، ونظرا لأن بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي بالجزائر.

منهج وخطة الدراسة: لتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي استنادا إلى طبيعة الموضوع، وذلك بتقسيم الدراسة إلى قسمين، الأول نظري يعتمد على المنهج الوصفي، والثاني تطبيقي يعتمد على المنهج التحليلي وذلك بالشكل التالي:

1. الجانب النظري:
 - أنواع المخاطر بالبنوك الإسلامية:
 - معيار كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية
 - المعايير والإرشادات ذات العلاقة بمعيار كفاية رأس المال الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية:
 - صيغة معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية ضمن بازل 1 و2 و3.
2. الجانب التطبيقي:
 - تعريف مجموعة البركة المصرفية
 - حساب نسبة كفاية رأس المال لمجموعة البركة المصرفية وفقاً لبازل 2
 - نسبة كفاية رأس المال لبنك البركة الجزائري

تمهيد الدراسة:

يعتبر موضوع الملاءة من الموضوعات المهمة لكل من السلطات الرقابية والبنوك على حد سواء كونه أهم عنصر من عناصر متانة وضع البنوك، و في هذا الإطار عملت السلطات الرقابية على تقديم مقاييس مختلفة للملاءة يتي أبرزها معيار كفاية رأس المال الذي أقرته لجنة بازل بمختلف إصداراتها تبعا لمعطيات كل مرحلة. إلا أن مختلف إصدارات لجنة بازل فيما يتعلق بمعيار كفاية رأس المال لم تراعي فيها خصوصية البنوك الإسلامية، ولما كانت معايير الكفاية الدولية لا تتفق في بعض بنودها مع الطبيعة الخاصة للمصارف الإسلامية فقد قامت بعض الجهات الإسلامية

ياعداد وتبني معايير إسلامية مناسبة لهيكله موجودات البنك الإسلامي وموارده على رأسها معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية.

أنواع المخاطر بالبنوك الإسلامية:

يرى العديد من الاقتصاديين أن البنوك الإسلامية أكثر عرضة للمخاطر من البنوك التقليدية، طالما أن المخاطرة في البنك التقليدي لا علاقة لها بنشاط العميل من ربح أو خسارة بل تضمن استرداد حقوقها وتتأثر إلى حد ما بمخاطر عدم التسديد من طرف العميل، بينما المخاطرة في البنك الإسلامي هي المخاطر الناجمة عن فشل العميل المستثمر في تحقيق العائد المتوقع من مشروعه الاستثماري الذي تم تمويله من البنك الإسلامي أياً كان شكل التمويل الممنوح من البنك، الأمر الذي يجعل البنك يتحمل تبعات هذا الفشل خاصة وأن العلاقة بين البنك الإسلامي وعملائه، تقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة بناءً على قاعدة الغنم بالغرم، هذه العلاقة تختلف تماماً عن العلاقة القائمة بين البنك التقليدي وعملائه، القائمة على أساس المديونية والفائدة¹.

تتعرض البنوك الإسلامية لأنواع عديدة من المخاطر، ويتقن التصنيف الأهم للمخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية هو ذاك الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية في وثيقته المعنونة بالمبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات (عدا المؤسسات التأمينية) التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية، والذي قسم المخاطر التي تتعرض لها المؤسسات المالية الإسلامية بما فيها البنوك الإسلامية (عدا شركات التأمين) على النحو التالي²:

1. **مخاطر الائتمان:** تتعرض البنوك الإسلامية بشكل كبير لمخاطر الائتمان حسب صيغ نشاطها، وعادة ما تكون في صورة مخاطر تسوية أو مدفوعات تنشأ عندما يكون على أحد أطراف الصفقة أن يدفع نقوداً (كما في حالة عقد السلم أو الاستصناع)، أو أن يسلم أصولاً (كما في بيع المراجحة) قبل أن يتسلم ما يقابلها من أصول أو نقود، أما فيما يتعلق بصيغ المضاربة والمشاركة فتنتج عنها مخاطر الائتمان في صورة عدم قيام الشريك بسداد نصيب البنك عند حلول الأجل.
2. **مخاطر الاستثمار:** إن عقود المضاربة والمشاركة التي تقوم بها البنوك الإسلامية يعرضها لمخاطر هذه الصيغ والتي تنتج عن تغير السياسة الاقتصادية، نقص المعلومات وعدم التزام الشريك بدفع الأرباح.
3. **مخاطر السوق:** من ضمن مخاطر السوق التي تتعرض لها البنوك الإسلامية وتتأثر بها بشكل غير مباشر مخاطر سعر الفائدة وذلك من خلال معدل هامش الربح في عمليات البيع المؤجل والمعاملات القائمة على التأجيل، وذلك مرده إلى أن البنوك الإسلامية تستخدم الليبور كقياس ومقياس في عملياتها التمويلية، وبالتالي من الطبيعي أن تتعرض أصولها لمخاطر التغير في معدل الليبور.
4. **مخاطر السيولة:** كما هو معلوم أن مخاطر السيولة تحدث نتيجة صعوبات في الحصول على نقدية بتكلفة معقولة إما بالاقتراض أو ببيع الأصول، وبما أن البنوك الإسلامية لا تستطيع الاقتراض بفوائد فهي غير قادرة على مقابلة متطلبات السيولة عند الحاجة، إضافة إلى أن هذا النوع من البنوك غير قادر على بيع الديون طالما أن عملها وفق الشريعة الإسلامية وبالتالي فالبنك الإسلامي لا يتوفر على خيار جلب موارد مالية ببيع أصول تقوم على الدين.
5. **مخاطر التشغيل:** وتكون ناتجة عن أخطاء ترتكب في البنك سواء كانت متعمدة أو غير متعمدة ومن أهمها: عدم الالتزام بالشريعة الإسلامية، عدم أمانة الموظفين، الأخطاء المهنية، عدم ملائمة برامج الإعلام الآلي لطبيعة عمل البنوك الإسلامية.

معيار كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية: -

يعد رأس المال في المؤسسات المصرفية خط الدفاع الأول لحماية أموال المودعين وتأمينها اتجاه أي خسائر تتعرض لها البنوك، فضلاً عن تمويل الموجودات الثابتة. ومن الجدير بالذكر أن مفهوم كفاية رأس المال هو مفهوم نسبي، إذ قد يختلف من دولة إلى أخرى ومن بنك إلى آخر وحسب الظروف السائدة.

يمكن تعريف كفاية رأس المال على أنه قدرة رأس مال البنك على مجابهة مسحوبات المودعين والدفعات للدائنين في حالات الأزمات والتصفية التي يتعرض لها البنك⁴.

إن اختلاف الأسس التي تقوم عليها الصناعة المصرفية الإسلامية عن تلك التي تقوم عليها الصناعة المصرفية التقليدية، انعكس على الاختلاف الكبير في طبيعة أساليب التمويل واستثمار الموارد المالية المتوفرة لديها، أي أن مصدرها، وكذلك الأسس الحاكمة للعلاقة بين البنك وعملائه في كلا النوعين من البنوك. وفي سبيل تعزيز العمل المصرفي الإسلامي وإرساء دعائمه قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية - وهو هيئة دولية تضع معايير لتطوير وتعزيز صناعة الخدمات المالية الإسلامية، وذلك بإصدار معايير رقابية ومبادئ إرشادية لهذه الصناعة، التي تضم بصفة عامة قطاع البنوك، وسوق المال، والتكافل (التأمين الإسلامي) - بإصدار معيار لحساب كفاية رأس المال في البنوك الإسلامية، تم من خلاله تحديد المتطلبات الدنيا لرأس المال في المؤسسات المالية الإسلامية.

المعايير والإرشادات ذات العلاقة بمعيار كفاية رأس المال الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية:

أصدر مجلس الخدمات المالية الإسلامية العديد من المعايير والمبادئ الإرشادية للمؤسسات المالية الإسلامية حتى تتماشى مع التطورات الدولية ومختلف اتفاقيات بازل وذلك بما يناسب العمل المصرفي الإسلامي، وفيما يلي مختلف هذه المعايير والإرشادات⁵:

1. بعد صدور معيار كفاية رأس المال حسب بازل 1، قامت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) بإصدار بيان عن الغرض من نسبة كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية وكيفية حسابها في مارس 1999 (قبل تأسيس مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) ضمن معيار بازل 1).
2. صدور المعيار رقم (2) عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) "كفاية رأس المال للمؤسسات التي تقدم الخدمات المالية الإسلامية" في ديسمبر 2005.
3. صدور "إرشادات الإعراف والتصنيفات للأدوات المالية المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية الصادرة عن مؤسسات تصنيف إئتماني خارجية" عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) في مارس 2008.
4. صدور المعيار رقم (7) عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) "متطلبات كفاية رأس المال للصكوك والتصكيك والاستثمارات العقارية" في جانفي 2009.
5. صدور إرشادات إدارة المخاطر ومعيار كفاية رأس المال "معاملات المراجعة في السلع" عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) في ديسمبر 2010.
6. صدور "إرشادات ممارسات دعم دفع الأرباح لأصحاب حسابات الإستثمار" عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) في ديسمبر 2010.
7. صدور "إرشادات تحديد عامل (α) في نسبة كفاية رأس المال للمؤسسات المالية الإسلامية التي تقدم خدمات مالية إسلامية" عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) في مارس 2011.

8. صدور المعيار رقم (15) عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) "المعيار المعدل لكفاية رأس المال للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية" في ديسمبر 2013.

- صيغة معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية:

- معيار كفاية رأس المال الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ضمن معيار بازل 1:

اتبعت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية تقريباً نفس أسس احتساب كفاية رأس المال الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية تحت ما يعرف ببازل I، من حيث تقسيم رأس المال التنظيمي إلى شريحتين وترجيح الموجودات بأوزان مخاطر، إضافة إلى وضع حد أدنى لنسبة كفاية رأس المال⁶.

أخذ المعيار الإسلامي الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بعين الاعتبار ما يلي:

- فصل الموجودات الممولة من أموال البنك الذاتية والأموال المضمونة عن الموجودات الممولة من حسابات الإستثمار.
 - إدخال احتياطي معدل الأرباح (PER) واحتياطي مخاطر الإستثمار (IRR) ضمن الشريحة الثانية لرأس المال التنظيمي (وهذان الإحتياطيان غير موجودين في البنوك التقليدية).
- وعليه تكون نسبة كفاية رأس المال حسب المعيار الإسلامي الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية:

رأس المال التنظيمي

الموجودات المرجحة بالمخاطر الممولة من أموال البنك الذاتية و المطلوبة + 50% من الموجودات المرجحة بالمخاطر الممولة من حسابات الإستثمار

- معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية ضمن معيار بازل 2 :

تم الاعتماد على ما ورد في معيار بازل 2 عند صياغة هذا المعيار الإسلامي، ويتكون هيكل معيار كفاية رأس المال للمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية من سبعة أقسام تبين متطلبات الحد الأدنى لكفاية رأس المال لكل من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق لكل أداة من الأدوات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومخاطر التشغيل، والشكل الموالي يبين هذه المكونات.

الشكل رقم 01: مكونات هيكل معيار كفاية رأس المال



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: مجلس الخدمات المالية الإسلامية، معيار كفاية رأس المال للمؤسسات المالية الإسلامية، 2005، ص 04.

إن حساب متطلبات الحد الأدنى لكفاية رأس المال في معادلة حساب نسبة كفاية رأس المال يركز على تعريف رأس المال النظامي (المؤهل)، والموجودات المرجحة بأوزان مخاطرها، إذ يجب أن لا يقل الحد الأدنى المطلوب لكفاية رأس المال لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية عن 8% لإجمالي رأس المال.

ونظراً لكون حسابات الاستثمار تأخذها البنوك الإسلامية على سبيل المضاربة أي المشاركة في الربح والخسارة، وبما أن 100 % من إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها مولة من حسابات الاستثمار عادة، فإن مخاطر الائتمان ومخاطر السوق يتحملها أصحاب هذه الحسابات، بينما المخاطر التشغيلية يتحملها البنك.

وقد وضع مجلس الخدمات المالية الإسلامية صيغتان لحساب كفاية رأس المال الإجمالية كما يلي :

رأس المال المؤهل

{إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها⁷ (مخاطر الائتمان⁸ + مخاطر السوق) + مخاطر التشغيل} - الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها المولة من حسابات الاستثمار⁹ (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق)

● معيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية ضمن معيار بازل 3 :

نتيجة للأزمة المالية العالمية 2008، وبعد إصدار اتفاقية بازل 3 قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية بإصدار معيار معدل لكفاية رأس المال للمؤسسات المالية الإسلامية في ديسمبر 2013، وذلك بعد اجتماعه السابع عشر في 14 ديسمبر 2010، بما يعمل على تعزيز متانة واستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية. و طبقاً لوثيقة هذا المعيار فإن تاريخ تطبيقه يكون ابتداء من 1 جانفي 2015.

وقد ورد في هذا التعديل أنه ينبغي أن لا تقل متطلبات رأس المال عن 8% من إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان مخاطرها، وعلى المؤسسات المالية الإسلامية الاحتفاظ بحقوق ملكية ضمن رأس المال الأساسي بنسبة لا تقل عن 4.5% من إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان مخاطرها، ويجب أن يمثل رأس المال الأساسي (حقوق الملكية بالإضافة إلى الإضافات لرأس المال الأساسي) 6% من إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان مخاطرها، كما يجب على المؤسسات المالية الإسلامية الاحتفاظ بهامش إضافي للحفاظ على رأس الم وكذلك هامش إضافي لمواجهة التقلبات الدورية وفقاً لما تحدده سلطاتها الرقابية.

أما فيما يتعلق بالرفع المالي، فإن التمويل الإسلامي أقل عرضة للتعامل مع المنتجات التي تعتمد على الرفع المالي بشكل كبير لأن أحكام الشريعة الإسلامية تتطلب أن تكون جميع صور التمويل في المعاملات مرتبطة بالاقتصاد الحقيقي. وقد أبقى مجلس الخدمات المالية الإسلامية على نفس طريقة احتساب معيار كفاية رأس المال للمؤسسات المالية الإسلامية السابقة.

— الجانب التطبيقي

● تعريف مجموعة البركة المصرفية:

تأسست مجموعة البركة المصرفية ش.م.ب (البنك) كشركة مساهمة في مملكة البحرين بتاريخ 27 جوان 2002 بموجب سجل تجاري رقم 48915.

إن مجموعة البركة المصرفية مرخصة كبنك جملة إسلامي من مصرف البحرين المركزي، ومدرجة في بورصتي البحرين وناسداك دبي، وتمثل الأنشطة الرئيسية للبنك في الأعمال المصرفية الدولية والتجارية والتمويل والخزينة والأنشطة الاستثمارية.

تعتبر البركة من رواد العمل المصرفي الإسلامي على مستوى العالم حيث تقدم خدماتها المصرفية المميزة إلى حوالي مليار شخص في الدول التي تعمل فيها، فهي تزاوّل أنشطتها بـ 15 دولة موزعة بين الشرق الأوسط وأوروبا وشمال وجنوب إفريقيا، والجدول الموالي يبين تطور رأس مال وريحية المجموعة.

الجدول رقم 01: تطور رأس مال وريخ مجموعة البركة المصرفية خلال السنوات 2010-2014 (المبالغ بملين دولار أمريكي).

السنة	2010	2011	2012	2013	2014
رأس المال	790.5	869.6	1014.5	1048.3	1093.9
الريخ	193	212	235	258	275

المصدر: التقارير المالية للمجموعة خلال السنوات المذكورة.

من الأهمية الإشارة إلى أن مصرف البحرين المركزي قام بإصدار توجيهاته في شهر أوت 2014 حول التعديلات المطلوبة على كفاية رأس المال حسب متطلبات بازل 3، أما فيما يتعلق بالبنوك الإسلامية فقد قام بإصدار توجيهاته النهائية والتي تتضمن المعيار المعدل لكفاية رأس المال للمؤسسات المالية الإسلامية بما يعكس متطلبات اتفاقية بازل 3، والذي تم إصداره من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامية في ديسمبر 2013، وقد دخلت هذه التوجيهات حيز التنفيذ ابتداء من جاني 2015.

● حساب نسبة كفاية رأس المال لمجموعة البركة المصرفية وفقاً لبازل 2:

حسب توجيهات مصرف البحرين المركزي يتوجب على البنوك العاملة في دولة البحرين حساب كفاية رأس المال وفقاً لمقررات بازل، وبما أن دراستنا ستكون في سنة 2014 وهي السنة التي تسبق تطبيق متطلبات اتفاقية بازل 3، فسنقوم بحساب كفاية رأس المال وفقاً لبازل 2. والجدول الموالي يبين خطوات حساب هذه النسبة وفقاً لبازل 2:

الجدول رقم 02: نسبة كفاية رأس المال لمجموعة البركة المصرفية لسنة 2014 وفقاً لبازل 2

البيان	31 ديسمبر 2014 ألف دولار أمريكي
مجموع عناصر قاعدة رأس المال فئة 1 قبل الخصومات	1.937.693
مجموع مكونات قاعدة رأس المال فئة 2 قبل الخصومات	268.099
مجموع رأس المال المتوفر	2.205.792
مجموع رأس المال المؤهل	2.193.848
مجموع الموجودات المرجحة بالمخاطر	13.704.847
نسبة كفاية رأس المال	%16.01

المصدر: التقرير السنوي لمجموعة البركة المصرفية في 31 ديسمبر 2014.

مما سبق، نلاحظ أن نسبة كفاية رأس المال لمجموعة البركة المصرفية وفقاً لبازل 2 بلغت %16.01 سنة 2014، وهو ما يفوق متطلبات بازل من جهة ومتطلبات مصرف البحرين المركزي والتي بلغت %12، هذا ما يدل على الملاءة الجيدة لمجموعة البركة المصرفية وقدرتها على مواجهة مختلف المخاطر التي تتعرض لها.

● حساب نسبة كفاية رأس المال لمجموعة البركة المصرفية وفقاً للمعيار الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية:

كما ذكرنا سابقاً، إن حساب نسبة كفاية رأس المال وفقاً للمعيار الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية لا يختلف من حيث المبدأ على ما ورد في اتفاقية بازل فيما يتعلق ببسط النسبة (رأس المال المؤهل)، وعليه فإن:

$$\text{رأس المال المؤهل} = \text{رأس المال فئة 1} + \text{رأس المال فئة 2} = 2.193.848$$
أما فيما يتعلق بمقام نسبة معيار كفاية رأس المال الإسلامي، هنا سيكون الاختلاف وذلك تبعاً للاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية. ومنه يمكن حساب معيار كفاية رأس المال الإسلامي من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم 03: معيار كفاية رأس المال الإسلامي لمجموعة البركة المصرفية لسنة 2014

البيان	المعيار الإسلامي
بسط نسبة كفاية رأس المال	
رأس المال المؤهل	2.193.848
مقام نسبة كفاية رأس المال	
الموجودات المرجحة بالمخاطر:	
مخاطر الائتمان	14.149.541
مخاطر السوق	1.199.247
مخاطر التشغيل	1.691.760
إجمالي الموجودات المرجحة بالمخاطر	17.040.548
إجمالي الموجودات المرجحة بالمخاطر والممولة من حسابات الاستثمار	10.042.712
نسبة كفاية رأس المال الإسلامي	30.35%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقرير السنوي لمجموعة البركة المصرفية سنة 2014.
إن نسبة كفاية رأس المال الإسلامي لمجموعة البركة المصرفية والبالغة 30.35% تعبر عن ملاءة جيدة للبنك وقدرته على مجابهة المخاطر التي يتعرض لها من خلال نشاطه.

● نسبة كفاية رأس المال لبنك البركة الجزائري:

بما أن بنك البركة الجزائري هو أحد فروع مجموعة البركة المصرفية، إرتأت الباحثة أن تقوم بتسليط الضوء على معيار كفاية رأس المال للبنك، قصد تبيان مدى قدرة بنك البركة الجزائري على تطبيق متطلبات كل من اتفاقية بازل وبنك الجزائر.
تأسس بنك البركة الجزائري في 20 ماي 1991 كشركة مساهمة في إطار قانون النقد والقرض رقم 10-90 الصادر في 14 أفريل 1990 تبعاً للإصلاحات الاقتصادية والمالية في الجزائر، إذ سمح هذا القانون بإنشاء بنوك ومؤسسات مالية مختلطة وخاصة، ويعتبر بنك البركة أول بنك إسلامي يفتح أبوابه في الجزائر.
وقد أنشئ بنك البركة الجزائري برأس مال قدره 500 مليون دينار جزائري مقسمة إلى 500000 سهم بقيمة 1000 دينار جزائري للسهم، يشترك فيه مناصفة كل من:

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنسبة 50%؛
- شركة دلة البركة القابضة الدولية (السعودية) بنسبة 50%.

ثم رفع رأس المال الاجتماعي لبنك البركة الجزائري في نهاية السداسي الأول من سنة 2009 إلى 10 ملايين دينار جزائري وأصبح مقسماً كالآتي:

■ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنسبة 44%؛

■ شركة دلة البركة القابضة الدولية (السعودية) بنسبة 56%.

يملك البنك عدة وكالات على مستوى التراب الوطني موزعة على كبرى ولايات الجزائر، حيث بلغ عدد فروع 28 فرعاً مع نهاية سنة 2014، والمقر الرئيسي للبنك بالجزائر العاصمة.

وقد بلغت نسبة كفاية رأس المال لبنك البركة الجزائري المعدلات التالية:

الجدول رقم 04: مقارنة معدلات كفاية رأس المال لبنك البركة الجزائري حسب متطلبات بنك الجزائر وبنك البحرين المركزي

السنة	النسبة حسب متطلبات بنك الجزائر %	النسبة حسب متطلبات بنك البحرين المركزي %
2009	20.65	33
2010	27.90	30
2011	25.62	30
2012	30.55	29
2013	-	30
2014	-	26

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير المالية لبنك البركة الجزائري ومجموعة البركة المصرفية للسنوات المدروسة. نلاحظ من خلال الجدول أن معيار كفاية رأس المال لبنك البركة الجزائري قد وصل إلى مستويات جيدة خلال السنوات المدروسة سواء حسب متطلبات بنك الجزائر أو حسب متطلبات بنك البحرين المركزي، ولعل ذلك راجع إلى التوجهات الصارمة لمجموعة البركة المصرفية لختلف فروعها بما فيها فرعها بالجزائر هذا من جهة، ومن جهة أخرى يتضح من الجدول أن هناك اختلاف بين بنك الجزائر وبنك البحرين المركزي في متطلباتها حول معيار كفاية رأس المال وهذا ما يشكل بدوره إشكالية في تطبيق هذا المعيار في بنك البركة الجزائري.

الخاتمة:

من خلال دراستنا لموضوع كفاية رأس المال وإشكالية تطبيقه بالبنوك الإسلامية تم التوصل إلى النتائج التالية:

أولاً: النتائج:

- إن معيار كفاية رأس المال الصادر عن لجنة بازل يتوافق فقط مع عمل البنوك التقليدية دون الإسلامية؛
- على الرغم من وجود معيار إسلامي موحد لكفاية رأس المال إلا أن هذا المعيار لازال لم يحتل مكانه المناسب، كون أن ما تصدره لجنة بازل يلتقى قبولا عالميا، هذا ما جعل البنوك الإسلامية تسعى لتطبيقه حتى ولو أنه لا يناسب طبيعتها، وهذا ما تبين في دراستنا، إذ أن مجموعة البركة المصرفية أصدرت بياناتها وكيفية حساب معيار كفاية رأس المال بما يتوافق مع بازل 2 دون أن يرد في تقريرها كيفية حساب معيار كفاية رأس المال الإسلامي؛
- إضافة لذلك فقد تبين من خلال دراستنا أن هناك اختلاف بين البنوك المركزية في متطلباتها حول معيار كفاية رأس المال خصوصا فيما يتعلق بالبنوك الإسلامية على الرغم من وجود معيار

إسلامي موحد لكفاية رأس المال، وهذا ما يبين إشكالية في تطبيق هذا المعيار مما يمكن أن يؤثر على عمل البنوك الإسلامية على المستوى العالمي؛

- لازل هناك بعض الغموض ونقص الشفافية والإفصاح لدى البنوك الجزائرية، وهذا ما لمسناه من التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري؛
- إن البنوك الإسلامية في الجزائر لا زالت لم تحظ بتنظيم تشريعي، فلحد الآن لا يوجد أي قانون خاص بالبنوك الإسلامية يتلاءم مع طبيعتها، وحتى قانون النقد والقرض الحالي لم يتطرق إطلاقاً لها؛
- طالما أن أيًا من قانون النقد والقرض الجزائري وأنظمة بنك الجزائر لم تفصل بين البنوك التقليدية والإسلامية، فإن البنوك الإسلامية مجبرة على تطبيق الأنظمة خاصة فيما يتعلق بحساب معيار كفاية رأس المال، مما يجعل النسب المحسوبة لا تعبر فعلياً عن ملاءمتها.

ثانياً: الاقتراحات

انطلاقاً من النتائج المتوصل لها من خلال الدراسة تقترح الباحثة ما يلي:

- ضرورة تطبيق معيار كفاية رأس المال الإسلامي في البنوك الإسلامية كونه أكثر تمثيلاً لها عن المعيار الصادر عن لجنة بازل؛
- على البنوك المركزية أن توحد متطلباتها حول معيار كفاية رأس المال بالبنوك الإسلامية وهذا لن يتحقق إلا بتطبيق معيار كفاية رأس المال الإسلامي الموحد؛
- على البنوك الإسلامية أن تورد في تقريرها السنوي كيفية حساب رأس المال الإسلامي وتبويب البيانات وفقاً لأصدورها مجلس الخدمات المالية الإسلامية؛
- ضرورة إصدار قانون خاص بالبنوك الإسلامية في الجزائر يراعي خصوصيتها، كما يجب أن يقوم بنك الجزائر بزيادة الحد الأدنى لرأس مال البنوك حتى تصبح قادرة على تطبيق اتفاقية بازل واللاحق بركب البنوك العالمية والتي توجهت لتطبيق اتفاقية بازل 3 الأخيرة.

المراجع:

أولاً: بالعربية

❖ الكتب

1. حمزة عبد الكريم محمد حماد، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، 2008.

❖ الرسائل الجامعية:

1. أبو حميد، موسى، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، رسالة دكتوراه غير منشورة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان - الأردن، 2008.

❖ المقالات:

1. رقية بوحيدر ومولود لعراية، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل 2، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، المجلد 23، العدد 2، المملكة العربية السعودية، 2010.

❖ القوانين والتقارير:

1. التقارير المالية لبنك البركة الجزائري للسنوات 2009، 2010، 2011، 2012.
2. التقارير المالية لمجموعة البركة المصرفية خلال السنوات 2010، 2011، 2012، 2013، 2014.
3. المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات (عدا المؤسسات التأمينية) التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية، كانون الأول، 2005.
4. مجلس الخدمات المالية الإسلامية، معيار كفاية رأس المال للمؤسسات المالية الإسلامية، 2005.
5. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، بيان عن الغرض من نسبة كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية وكيفية حسابها ضمن معيار بازل I، البحرين، المنامة، مارس 1999.

ثانيا: باللغة الأجنبية

❖ Articles:

1. Bryan j.Balin, Basel 1, Basel 2 and emerging markets, the Johns Hopkins School of Advanced International Studies, Washington, USA, 2007.

الإحالات:

- 1 حمزة عبد الكريم محمد حاد، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، 2008، ص 41.
- 2 المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات (عدا المؤسسات التأمينية) التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية، كانون الأول، 2005، ص 10-43.
- 3 رقية بوخيضر ومولود لعراة، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمطلوبات اتفاقية بازل 2، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، المجلد 23، العدد 2، المملكة العربية السعودية، 2010، ص 12.
- 4 Bryan J.Balin, Basel 1, Basel 2 and emerging markets, the Johns Hopkins School of Advanced International Studies, Washington, USA, 2007, p 20.
- 5 أبو محمد، موسى، مخاطر صوغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، رسالة دكتوراه غير منشورة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان - الأردن، 2008، ص 56.
- 6 هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، بيان عن الغرض من نسبة كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية وكيفية حسابها ضمن معيار بازل I، البحرين، المنامة، مارس 1999، ص 7 - 13.
- 7 يشمل إجمال الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الموجودات التي يتم تمويلها من خلال حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح المطلقة والمقتيدة.
- 8 مخاطر الائتمان والسوق للمخاطر داخل وخارج قائمة المركز المالي.
- 9 عندما تكون الأموال مختلطة، يتم حساب إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها والتمويل من حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح بناء على حصتها بالتناسب من الموجودات ذات العلاقة. وتشمل أرصدة حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح احتياطي معدل الأرباح واحتياطي مخاطر الاستثمار أو الاحتياطيات المماثلة.